

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٧٦٢ لسنة ٢٠١٢

### وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص

بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار السيد اللواء محافظ أسوان رقم ١٨ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى الواردة برقم (٧٥١٥) بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٥ ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

### قرر:

مادة ١ - إسقاط عضوية السيد / محمد حسين محمد بقوق من مجلس إدارة الاتحاد

التعاونى الزراعى المركزى ، وذلك لفقده شروط العضوية بمجلس الاتحاد .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى جميع الجهات المعنية

اتخاذ اللازم لتنفيذه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٢/٥/٢٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

مهندس / محمد رضا إسماعيل